

التلقين

باب ما يوجب الغسل .

يجب الغسل على الرجل بشيئين : إنزال الماء الدافق عن اللذة في نوم أو يقظة فإن عري
عن اللذة فلا غسل فيه والإيلاج بالحشفة في قبل أو دبر وعلى المرأة بهذين وبشيئين آخرين
وهما الحيض والنفاس وهو خروج الولد وعليهما بإسلام الكافر منهما